وروى الإسماعيلي في مسند يحيى بن سعيد الأنصاري من طريقه عن محمد غير منسوب أنه حدثه أن أبا حدرد الأسلمي استعان رسول ا صلى ا عليه وسلّم في نكاح فسأله كم أصدقت كذا قال قال ومحمد هو بن إبراهيم التيمي وقيل بن يحيى بن حبان وقيل بن سيرين وحكى الطبري عن الواقدي أن هذا الحديث غلط وإنما هو لابن أبي حدرد وهو الذي استعان وعكس ذلك أبو أحمد الحاكم وروى البغوي من طريق عبد ا بن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن بن أبي حدرد قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم تمعددوا واخشوشنوا وانتضلوا وامشوا حفاة وقال بن عساكر أورده البغوي في ترجمة عبد ا بن أبي حدرد ظانا أن بن حدرد عبد ا فوهم فإن القعقاع بن عبد ا ابنه وقد أورده البغوي في حرف القاف في ترجمة القعقاع فوهم أيضا لأنه تابعي لا صحبة له وذكر بن عساكر في المغازي بأسانيد جمعها بعث رسول ا صلى ا عليه وسلّم عبد ا بن أبي حدرد الأسلمي فمكث يوما أو يومين وفي هذا وغيره مما أوردته ما يدفع قول أبي أحمد الحاكم إنه لا يصح ذكره في الصحابة قال والمعتمد ما روى عنه عن أبيه أو عن غير أبيه فأما ما روى عنه عن النبي صلى ا عليه وسلّم فغير محتمل وقد أخرج أحمد عن إبراهيم بن إسحاق عن حاتم بن إسماعيل عن عبد ا بن محمد بن أبي يحيى عن أبيه عن بن أبي حدرد الأسلمي أنه كان ليهودي عليه أربعة دراهم فاستعدى عليه رسول ا صلى ا عليه وسلّم فقال ادفع إليه حقه فقال لا أجد فأعادها ثلاثا وكان إذا قال ثلاثا لم يراجع فخرج إلى السوق فنزع عمامته فاتزر بها ودفع إليه البرد الذي كان متزرا به فباعه بأربعة دراهم فدفعها إليه فمرت عجوز فسألته عن حاله فأخبرها فدفعت له بردا كان عليها قال المدائني والواقدي ويحيى بن سعيد وابن سعد مات سنة إحدى وسبعين وله إحدى وثمانون سنة